

63101 - حكم المقتول أثناء العراك وما يلزم من شارك فيه ولكنه

لم يباشر القتل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

من جمهورية مصر العربية اخونا فاميم الف. يقول مقيم في عنيزة يسأل على طريقته الخاصة يقول جاءت الي ابنة خالي الصغيرة. وقالت لي ان ابوها قامت معه معركة بينه وبين اناس اخرين. ذهبت - [00:00:00](#)

ارى ماذا حدث؟ ولعلي اقدر على الصلح بينهم. ولكن عندما وصلت الى مكان المعركة قوبلت من الطرف الثاني بالظبط منهم فاخذت ادافع عن نفسي وفجأة قام خالي بقتل واحد منهم من غير ان اراه عندما قتله - [00:00:20](#)

فهل علي اثم في ذلك؟ وهل اكون شريكا مع خالي في القتل؟ واذا كنت اثما في ذلك ماذا افعل؟ لاكفر عن ذنبي افيدوني اثابكم الله اذا كان الواقع كما ذكرت في السؤال - [00:00:40](#)

فلا شيء عليك لانك لم تعن على القتل ولم تأمر به وانما هو من غيرك وبغير مساعدة منك اما كونك تدافع عن نفسك لما ضربوك لعلك تسلم. هذا لا تعلق له بالقتل وليس عليك فيه شيء. اذا كان الدفاع بقصد - [00:00:56](#)

الدفاع من غير زيادة والعظومة منك لاحد فلا اشيء عليك لان المؤمن مأمور بالدفاع عن نفسه بالاسهل فالاسهل حتى يتخلص وحتى يسلم من الظالمين واما كون كون خالك قتلة قتيلا فانها - [00:01:13](#)

فان هذا لا يتعلق بك انت. اذا كنت لم تساعد في ذلك ولم تأمر بذلك. فانه لا يضر. بل ذلك المسؤول عنه خالق الله المستعان - [00:01:29](#)